دور المجلس الشعبي الولائي في تحقيق التنمية المحلية

The role of the People's State Council in achieving local development

العيداني سهام [*1]، بن عيسى زايد [2]

[1] المركز الجامعي نور البشير –البيض- (الجزائر)، sihamsiham91@gmail.com

[2] المركز الجامعي نور البشير –البيض-(الجزائر)، zaidbenaissa77@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2021/04/25 تاريخ القبول: 2021/05/12 تاريخ النشر: 2022/12/28

ملخص:

يلعب المجلس الشعبي الولائي دورا هاما في تحقيق التنمية المحلية من خلال اشرافه على مداولات التي تعد مجالا هاما لتسطير ووضع خطة التنمية على مستوى الولاية فهي الهيئة التي تقر وتصادق على مداولات كما توفر لها جميع الظروف الملائمة لتحقيقها عن طريق المصادقة على الميزانية التي تعتبر وسيلة أساسية لتنفيذ المشاريع والبرامج التي سطرت في خطة التنمية.

وتتعلق التنمية المحلية بمشاركة المواطن عن طريق ممثليه في المجالس المنتخبة من خلال المشاركة في العمليات التنموية المحلية وهنا يظهر دوره الأساسي وهو المشاركة في مختلف مراحل التنمية المحلية.

كلمات مفتاحية: المجلس الشعبي الولائي، التنمية المحلية، الاستغلال المباشر، المؤسسة العمومية، الامتياز.

Abstract:

The People's State Council plays an important role in achieving local development by overseeing deliberations, which is an important area for the elaboration and establishment of the development plan at the state level. It is the body that decides and approves the deliberations and provides them with all the appropriate conditions for their realization through the approval of the budget, which is considered a means It is essential for the implementation of the planned projects and programs in the development plan. Local development is about citizen participation through its

[*] المؤلف المرسل

representatives in elected councils through participation in local development processes, and here appears its primary role, which is to participate in the different stages of local development

1. مقدمة

اعتمدت الجزائر في تنظيمها الإداري أسلوب اللامركزية الادارية الذي يقوم على وجود جماعات محلية منتخبة تكون هذه الأخيرة تمثل القاعدة الأساسية في التنظيم الاداري بالجزائر، حيث تعد المجالس المحلية المنتخبة من أهم الاليات التي تتجسد من خلالها الديمقراطية وذلك لأن لأجل مشاركة أفراد المجتمع المحلي في تحقيق التنمية المحلية، وذلك بالعمل على مساعدة الحكومة المركزية على تحقيق التنمية المحلية باعتبار أن لها القدرة على التعبير عن احتياجات الاقليم والمواطن نتيجة خصوصية التي يتمتع بها كل اقليم، فالتنمية على أي مستوى تتطلب ادارة كقوة وفعالة لذا تعد المجالس المحلية طرفا في حركة التنمية.

ويكمن دور المجلس الشعبي الولائي في عملية بعث التنمية المحلية من خلال تعزيز تدعيم اللامركزية التي لا يمكن الوصول من دورها الى نمو دائم على مستوى الولاية إلا بتكريس اليات عملية كفيلة لتحقيق البرامج المسطرة بتسخير الامكانيات المادية والبشرية والمالية، وعليه فما هو دور المجلس الشعبي الولائي في تحقيق التنمية المحلية؟

2. الإطار المفاهيمي لتنمية المحلية

بعد الحرب العالمية الثانية أصبح مفهوم التنمية المحلية يمثل عملية مجتمعة متعددة الأبعاد والجوانب تنطوي على تغيرات هيكلية وجذرية في الهياكل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية والادارية على أن يسير ذلك كله بشكل متوازن تماما مع زيادة معدلات النمو الاقتصادي وتحقيق العدالة في توزيع ثمار تلك التنمية أي تحقيق العدالة في توزيع الدخل القومي.

1.2. مفهوم التنمية المحلية

حظيت التنمية المحلية باهتمام كبير من قبل العديد من الباحثين وخاصة في الدول النامية باعتبار التنمية المحلية وسيلة فعالة لتحقيق تنمية شاملة على مستوى قومي[1]

أ. **تعريف التنمية المحلية:** التنمية المحلية هي العملية التي بواسطتها يمكن تحقيق التعاون الفعال بين الجهود الشعبية والجهود الحكومية للارتقاء بمستويات التجمعات المحلية والوحدات المحلية اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا وحضاريا، من منظور تحسين نوعية الحياة لسكان تلك التجمعات المحلية في المنظومة شاملة ومتكاملة اي أنها مجموعة العمليات التي يمكن

[1] عبد المطلب عبد الحميد، التمويل المحلي والتنمية المحلية، الدار الجامعية لنشر والتوزيع، مصر، 2001، ص 12.

من خلالها تظافر الجهود المحلية الذاتية والجهود الحكومية لتحسين نوعية الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحضارية للمجموعات المحلية وادماجها في منظومة التنمية القومية بأكملها لكي تشارك مشاركة فعالة في التقدم على مستوى القومي[1].

وتعرف التنمية المحلية كذلك بأنها كل ما تقوم بها الجماعات المحلية من الانجازات في مختلف الميادين للرفع من مستوى المعيشي للمواطنين[2]

التنمية المحلية بشقيها الريفي والحضري هي نقطة الانطلاق الصحية لتحقيق التنمية الوطنية الشاملة [3]، وكما هو معلوم فان الادارة الجماعات المحلية هي المكلفة بتحقيق التنمية على مستواها بحيث يجب أن تكون جهودها متكاملة تتسم بالكفاءة والفعالية، كما يقصد بالتنمية المحلية بأنها تلك السياسات والبرامج التي تتم وفق توجيهات عامة لإحداث تغيير المقصود والمرغوب فيه في المجتمعات المحلية بهدف رفع مستوى المعيشة في تلك المجتمعات في كافة الجوانب.

وقد عرفها البنك الدولي بأنها عملية متكاملة أو استراتيجية شاملة تستهدف تطوير الحياة الاقتصادية والاجتماعية لفقراء الريف وذلك بزيادة الانتاج الزراعي وانشاء صناعات ريفية توفر فرص فمل جديدة وتحسين الخدمات الصحية والتعليمية والوسائل الاتصال والإسكان[4]

وتعرف التنمية المحلية بأنها مفهوم حديث لأسلوب العمل اجتماعي والاقتصادي في مناطق محددة يقوم على أسس وقواعد من مناهج العلوم الاجتماعية والاقتصادية، وهذا الأسلوب يقوم على احداث تغيير حضاري في طريقة التفكير والعمل والحياة عن طريق اثارة وعي البيئة المحلية وان يكون ذلك الوعي القائم على اساس المشاركة في التفكير والاعداد والتنفيذ من جانب أعضاء البيئة المحلية جميعا في كل المستويات علميا واداريا.

ومن هذا المنطلق فان التنمية المحلية ليست استثمارا اقتصاديا يهدف الى خلق الثروة والربح بل هي تلبية لحاجات ورغبات اجتماعية هي على عاتق الدولة، وتهدف الى تسهيل الحياة اليومية للمواطن وهذا بتوفير الحاجات الضرورية التي تساهم في رفع مستوى الحياة الاجتماعية والاقتصادية ورفاهيتها للمواطن.

ولهذا تسعى الكثير من الدول الى زيادة معدلات التنمية المحلية في المجتمعات المحلية من منظور أن المزيد من التنمية المحلية يؤدي الى المزيد من التنمية على مستوى قومي [5] .

---

[1] عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص 13.

[2] العمري بوحيط، البلدية اصلاحات ومهام والاساليب، الجزائر 1997، ص 103.

[3] زكي محمد النجار، الدستور والادارة المحلية، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، مصر، 1995، ص13.

[4] بوخاري عبد الحميد/ زرقون محمد، ادارة وتمويل التنمية المحلية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية، ملتقى دولي حول التسيير والتمويل الجماعات المحلية في ظل التحولات، جامعة سعد دحلب البليدة.

[5] عبد المطلب عبد الحميد، التمويل المحلي والتنمية المحلية، المرجع سابق، ص 11.

ب. خصاص ومميزات التنمية المحلية: من الناحية العملية في البداية لا بدّ الإشارة إلى أنّ التنمية هي نشاط أو عملية فعلية، أي نشاط حركي يتكون من عدد من الممارسات، ويهدف بصورة مباشرة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف قريبة وبعيدة الأمد على كافة الأصعدة، والتنمية عملية حضاريّة أي أنّها شكل من أشكال الحضارة والعصريّة، التي تهدف إلى محاربة كافّة الموروثات الاجتماعيّة التي تقف عائقاً في وجه التقدّم البشريّ. الإنسانية عملية التنمية إنسانية اجتماعية، أي أنها تستهدف بصورة مباشرة العنصر البشري والاجتماعي، وتهدف إلى تحقيق مستوى معين من الرفاه الاجتماعي في الدولة، كما تجدر الإشارة إلى أنّ هناك عدد لا محدود من الأشخاص يشتركون في تحقيق الهدف بشكل مستمرّ. كما ان التنمية عملية شاملة، أي أنّها تشمل كافّة القطاعات العامة والخاصة في المجتمع، وتستهدف الموارد الماديّة والبشرية، وتتطرّق إلى المجالات الإدارية، والتنظيميّة، والأمنية، والاقتصادية، والعسكرية والسياسية وغيرها في الدولة.

والتنمية عملية متداخلة مع كافة الظروف والقوى الخارجية، كونها تستهدف المجتمعات التي تتأثر وتؤثر في كافّة التغيرات العالمية والإقليمية المحيطة بها، بما في ذلك التغيرات السياسيّة، والاقتصاديّة، والاجتماعيّة، والحضاريّة، والثقافيّة. المنهجيّة التنمية منهجيّة، أي إنّها اختيار منهجيّ للغايات والوسائل من خلال التقييم الرشيد للأحوال والظروف البيئيّة التي تحيط بأيّ قطاع. الغائيّة التنمية عملية هادفة، حيث تسخر الموارد المتاحة، وتبذل أقصى الجهود الكفيلة باستغلالها، وتسعى إلى استغلال الفرص المتاحة للحصول على موارد أخرى تُسرع من تحقيق نتائج فعّالة في التنمية، والتنمية هي عمليّة تطويريّة تُركز بشكل مباشر على محاربة الفقر، والجوع، والجهل، وتدنّي مستوى الخدمات المختلفة، بما في ذلك الخدمات الصّحية لذلك تسعى بصورة مباشرة إلى رفع مستوى الدخل والأجور، وتحسين مستوى التعليم، واستخدام الأساليب الحديثة للنهوض بهذه العملية، والبحث عن مصادر جديدة للغذاء، وحلّ مشاكل نقص الماء، وتحقيق مستوى مناسب من الأمن والأمان.

2.2. أهداف وأبعاد التنمية المحلية

أ. أهداف التنمية المحلية: ان الهدف الرئيسي الذي تسعى وراءه التنمية المحلية يتمثل في تحسين الحياة في كافة المجالات وتطوير المجتمع المحلي حتى ينعم بحياة كريمة، ويمكن حصر هذه الأهداف فيما يلي:

- تحسين حياة أفراد المجتمع حتى يمكن العيش داخل محيط صحي وجميل
- احداث سلسلة من المتغيرات الوظيفية وهيكلة للازمة لنمو المجتمع وذلك بزيادة قدرة أفراده على استغلال الطاقة المتاحة لتحقيق أكبر قدر من الحرية والرفاهية بأسرع من معدل النمو الطبيعي[1].

[1] رشيد سالمي، أثر تلوث البيئة في التنمية الاقتصادية بالجزائر، اطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2006، ص88.

- اعادة الثقة الى المنطقة المحلية وخاصة الريف الذي طبع عليه شعور الدونية امام المدنية والتي طغى عليها الشعور بالتفوق، الشيء الذي جعل أهالي الريف يفقدون ثقتهم في عاداتهم وتقاليدهم ساعين الى النزوح من الريف وتقليد سكان المدينة.
- سد احتياجات السكان المحليين من السلع والخدمات
- تحقيق الضبط الاجتماعي المناسب بإيجاد مناخ مناسب لعملية التنمية المحلية مثل معرفة الغرد لوجباته ودوره في عملية التنمية[1]
- التخطيط لعملية التغيير الحضاري والتقدير التكاليف والوسائل والنتائج اجتماعيا واقتصاديا وثقافيا.
- التحقيق المزيد من التكامل والتماسك الاجتماعي وتطوير أساليب أكثر فاعلية وكفاءة في مجالات السياسية.
- –تحول المجتمعات المحلية وتحويلها الى حالة من التماسك والترابط من أجل تحقيق نمو متوازنا، مما يجنب المجتمع الكثير من الهزات والانتكاسات من خلال ترابط المشاريع وتكاملها وحتى يكون احساس دائم بالوحدة الوطنية[2].

ب. أبعاد التنمية المحلية:

- **البعد الاقتصادي:** يهدف الى استعمال مجموعة أنشطة الانتاج وبيع المنفعة والخدمات كما تراعي التنمية المحلية البعد الاقتصادي من أجل تنمية الاقليم المحلي اقتصاديا وذلك عن طريق البحث عن القطاع أو القطاعات الاقتصادية التي يمكن أن تتميز بها المنطقة سواء عن طريق النشاط الزراعي أو الصناعي أو الحرفي ولهذا نجد أن المنطقة التي تحدد مميزاتها مسبقا تكون قادرة على النهوض بالنشاط الاقتصادي المناسب لها، من أجل توفير فائض القيمة عن طريق المنتوجات المحققة، بالإضافة الى ذلك يمكن لها أن تدمج أفراد المجتمع الباحثين عن فرصة العمل في النشاط الاقتصادي، لهاذا تصبح التنمية المحلية تحقق البعد الاقتصادي عن طريق امتصاص البطالة من جهة، وعن طريق توفير المنتوجات الاقتصادية التي تتميز بها المنطقة من جهة اخرى، سواء للاستهلاك المحلي أو التوزيع الى أقاليم أخرى، وكذلك تعتمد التنمية المحلية على بناء الهياكل القاعدية المحلية، من طرقات ومستشفيات ومدارس، وهذه الهياكل بالإضافة الى كونها تسمح بدمج طالبي العمل، فإنها تمهد الطريق نحو الجو المناسب لأفراد المجتمع القاطنين بذلك الاقليم، وتستقطب أصحاب رؤوس الأموال المتواجدين في الأقاليم الأخرى من أجل الاستثمار بهذه المنطقة[3].
- **البعد الاجتماعي:** يكون المجتمع هو مركز التدخل أما بالنسبة للتنمية الاجتماعية هي مرجعية لوجود الشروط المؤدية من جهة الى تطور المجتمع ثقافيا اقتصاديا ومن جهة أخرى الى كل أعضاء هذا المجتمع للمشاركة في التطور والازدهار وفي هذا الاتجاه فان التنمية الاجتماعية وثيقة الارتباط بالتنمية المحلية الاقتصادية والثقافية.

[1] سعودي محمد، أثر برنامج دعم النمو على التنمية المحلية، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة شلف، 2007، ص 13.

[2] المرجع نفسه، ص 14.

[3] احمد غريبي، أبعاد التنمية المحلية وتحدياتها في الجزائر، مجلة البحوث والدراسات العلمية، عدد4، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة المدية، أكتوبر، 2010، ص 43.

يركز البعد الاجتماعي لتنمية المحلية على أن الانسان يشكل جوهر التنمية وهدفها النهائي، من خلال الاهتمام بالعدالة الاجتماعية، ومكافحة الفقر وتوفير الخدمات الاجتماعية لجميع أفراد المجتمع، بالإضافة الى ضمان الديمقراطية من خلال مشاركة الشعوب في اتخاذ القرار بشفافية.

ولهذا نجد البعد الاجتماعي لتنمية المحلية يمثل حجر الزاوية، لأن توفير الحياة الاجتماعية المتطورة من شأنه أن يدمج كل الطاقات المجتمع لتطوير الثروة وزيادة القيمة المضافة، وعليه أن تسخير التنمية المحلية خدمة المجتمع، يمكنها أن تقدم لنا مجتمعا يتصف بالنبل وينبذ الجريمة ومحبا لوطنه ومنطقته.

وهناك ميادين مختلفة تشملها التنمية المحلية لها علاقة وطيدة بالبعد الاجتماعي مثل التعليم والصحة والأمن والاسكان وكل الاهتمامات التنمية المحلية بهذه الجوانب له أثر مباشر على شرائح المجتمع ايجابا وسلبا.

- **البعد البيئي**: أدى تدهور في الوضع البيئي على مستوى عالمي ممثلا في الاحتباس الحراري وفقدان طبقة الأوزون ونقص المساحات الخضراء والأمطار الحمضية، وفقدان التنوع البيولوجي واتساع نطاق التصحر، وما الى ذلك من مشاكل بيئية تتعدى الحدود الجغرافية للدول، الى دعوة الى الدمج البيئي في التخطيط الإنمائي لدول العالم، وعلى أثر ذلك عقدت الأمم المتحدة مؤتمرا حول البيئة والتنمية "مؤتمر الأرض" في ريودي جانيرو بالبرازيل سنة 1992، ومن الأهداف الرئيسية للمؤتمر كانت الدعوة الى دمج الاهتمامات الاقتصادية والبيئية والاجتماعية على مستوى الدولي، وقد كانت احدى أهم المسائل الرئيسية التي تطرق اليها المؤتمر هي وضع وتقييد استراتيجيات واجراءات لتقيق التنمية المستدامة.
ويركز البعد البيئي لتنمية المحلية على مراعاة الحدود البيئية بحيث تكون لكل نظام بيئي حدودا معينة، لا يمكن تجاوزها من الاستهلاك والاستنزاف، أما حالة تجاوز تلك الحدود فإنه يؤدي الى تدهور النظام البيئي، وعلى هذا الأساس يجب وضع حدود أمام الاستهلاك والنمو السكاني والتلوث وأنماط انتاج البيئة واستنزاف المياه وقطع الغابات وانجراف التربة.

وفي الاخير يمكن الجزم بأن التنمية المحلية مجبرة على مراعاة الأبعاد الثلاثة الاجتماعية والبيئية والاقتصادية حتى تعود بالنفع العام على أفراد المجتمع[1].

- **البعد السياسي** : تهدف الى تحقيق استقرار النظام السياسي، وهذا بالأخذ بالمشاركة الشعبية الجماهرية والمتمثلة في حق المواطنين في اختيار من يمثلوهم لتولي السلطة كاختيار النخب الحاكمة أو اختيار أعضاء البرلمان أو المجالس التشريعية أو المحلية، ومن خلال المشاركة السياسية يلعب المواطن دورا كبيرا في دعم مسيرة التنمية السياسية، وتعرف بأنها عملية سوسيوتاريخية متعددة الأبعاد والزوايا تستهدف الى تطوير أو استحداث نظام سياسي عصري يستمد

[1] أحمد غربي، مرجع سابق، ص 45.

أصوله الفكرية من نسق ايديولوجي تقديمي ملائم يتسق مع الواقع الاجتماعي والثقافي للمجتمع ويشكل أساسا مناسبا لعملية التعبئة الاجتماعية، ويتألف بناء هذا النظام من مجموعة من المؤسسات السياسية الرسمية والطوعية التي تتمايز عن بعضها بنائيا والتبادل التأثير فيما بينها جدليا، والتكامل مع بعضها وظيفيا وتمثل الغالبية العظمى من الجماهير وتعكس مصالحها وتهيئ المناخ الملائم لمشاركتها في الحياة السياسية بشكل ايجابي وفعال يساعد على تعميق وترسيخ حقاق وامكانيات التكامل الاجتماعي والسياسي ويتيح الفرصة لتوفير أوضاع مواتية لتقيق الاستقرار داخل المجتمع بوجه عام كما أنها عملية سياسية متعددة الغايات تستهدف فكرة المواطنة وتحقيق التكامل والاستقرار داخل المجتمع بوجع عام، كما انها عملية سياسية متعددة الغايات تستهدف فكرة المواطنة وتحقيق التكامل والاستقرار داخل ربوع المجتمع وزيادة معدلات المشاركة الجماهير في الحياة السياسية وتدعيم قدرة الحكومة المركزية على اعمال قوانينها وسياستها على سائر اقليم الدولة، ورفع كفاءة هذه الحكومة فيما يتصل بتوزيع القيم والموارد الاقتصادية المتاحة، فضلا عن اضفاء الشرعية على السلطة بحيث تستند الى اساس قانوني حق فيما يتصل باعتلائها وممارستها وتداولها مع مراعاة الفصل بين الوظيفتين التشريعية والتنفيذية، بحيث تقوم على كل منها هيئة مستقلة عن الأخرى فضلا عن اتاحة الوسائل الكفيلة بتحقيق الرقابة المتبادلة بين الهيئتين ومن أبرز أهدافها:

–تحقيق المواطنة وبناء الدولة؛

– ترسيخ التكامل وهو ترابط الوثيق بين أفراد المجتمع من خلال تخليصه من أسباب التصادم في سبيل تحقيق المجتمع المنسجم؛

– تدعيم قدرة الحكومة المركزية على تغلغل داخل اقليم دولتها؛

– زيادة كفاءة الحكومة المركزية فيما يتعلق بتوزيع المنافع على الأفراد؛

– زيادة معدلات المشاركة في الحياة السياسية.

– اضفاء الشرعية على السلطة السياسية من خلال استنادها الى الدستور[1].

- **البعد البشري**: يعتبر الانسان المحور الرئيسي في عملية التنمية حيث تعتمد عليه الخطط والبرامج التنموية لأي مجتمع، كما أنه الهدف من التنمية، هذا يعني أن التنمية تحقق بفضل الانسان ومن أجله أيضا، وذلك لن يكون إلا باهتمام بالعنصر البشري من خلال التعليم، التدريب والتأهيل الذي يضمن تغييرا وتحولا في بعض متغيرات الحياة مثل التكنولوجيا بالإضافة الى الاهتمام بالصحة العامة للمجتمع.

وتطلق التنمية البشرية من شعار الانسان اولا وتعرف تنمية الموارد البشرية بأنها عملية نمو رأس المال البشري واستثماره بكفاءة في التنمية الاقتصادية، وهي تعني تلك الجهود الوطنية التي يتبعها النظام السائد في أي مجتمع من المجتمعات الانسانية الواعية بهدف الوفاء بحاجات الأفراد فيها، وهي عملية متكاملة تمكن الانسان من تحقيق ذاته والاعتماد على

[1] عبد القادر حسين، الحكم الراشد في الجزائر واشكالية التنمية المحلية، رسالة ماجيستر في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تلمسان 2012، ص 65.

التنمية مجتمعه، وحسب تقرير هيئة الأمم المتحدة لتنمية الموارد البشرية لعام 1990 فان الأغلبية ترى بتوسيع خيارات الناس وتمكن هذه الخيارات الأساسية في جميع مستويات التنمية، وهي أنه على الانسان أن يحي حياة جيدة وصحية وأن يحصل على الموارد اللازمة لمستوى معيشي كريم.

فان لم تكن هذه خيارات متاحة فستظل هناك فرص أخرى كثيرة يتعذر الحصول عليها كما يشير التقرير التنمية البشرية عام 1993، إلا أن التنمية البشرية هي تنمية الناس تعني استثمار قدرات البشر سواء في التعليم أو الصحة أو المهارات حتى يمكنهم العمل نحو منتج وخلاق.

والتنمية من أجل الناس تعني كفالة توزيع ثمار النمو الاقتصادي الذي يحققونه توزيعا واسع النطاق وعادلا، أما التنمية بواسطة الناس فتعني اعطاء كل فرد فرصة المشاركة فيها، وعلى هذا الأساس فان التنمية البشرية " الانسانية "، المستدامة هي تنمية ديمقراطية تهدف الى بناء نظام اجتماعي عادل أو الى رفع القدرات البشرية عبر زيادة المشاركة الفاعلة والفعالة للمواطنين وعبر تمكين الفئات المهمة وتوسيع خيارات المواطنين وامكانيتهم والفرص المتاحة والفرص تتضمن الحرية بمعناها الواسع واكتساب المعرفة وتمكين الاطار المؤسساتي[1].

- **البعد الاداري:** هي عملية تغيير مخطط تستخدم فيها طرق عملية تمكن الجهاز الاداري من تحديث الأنماط التنظيمية والسلوكية واتباع الهياكل الادارية الملائمة وتكييفها في ضوء المتغيرات البيئية وتدعيمها بالمهارات البشرية الضرورية وفتح مجالات رحبة لتدريب بما ينمي قدرات القوة العاملة وتحديث القوانين والتشريعات المعمول بها وتطوير وتنمية المعلومات والمهارات والاتجاهات والسلوكيات الأفراد المنظمة وتحسين بيئة العمل الاداري، وذلك من أجل تحقيق أهداف استراتيجية، التنمية البشرية بأقصى درجة من الكفاءة والفاعلية.

وعليه فان التنمية هي تعبير عن حيوية السياسة العامة وتطورها في كافة نواحي الحياة ومنها النواحي الادارية، وحتى في المجال الاداري فهي تمثل مجموعة من العمليات والاجراءات المخططة سلفا تستعمل فيها بعض الأساليب الفنية كالتدريب والتوجيه وتقديم مساعدات المادية كالأموال والمعنوية كالاستثمارات من أجل رفع مردودية العمل الاداري وجعله مؤهلا لإدارة التنمية.

وعلى هذا الأساس فان التنمية الادارية هي تلك الجهود التي تبذل لتحقيق رفع الكفاءة والفعالية الأجهزة الإدارية، وزيادة قدراتها على العمل الايجابي المنتج، بما يمكنها من انجاز مهامها وتحقيق الأهداف المرسومة لها بأقل تكلفة ممكنة.

وعليه فان تحقيق الادارية الفعلية مرهون بتواجد قيادة ادارية فعالة لها القدرة على البث روح النشاط الحيوي في جوانب التنظيم ومستوياته كما يغرس في الأفراد العاملين بالمنظمة روح التكامل والاحساس بأنهم جماعة واحدة ومترابطة تسعى الى تحقيق الأهداف والتطلع الى المزيد من العطاء والانجازات.

[1] عبد القادر حسين، المرجع سابق، ص 67.

كما أن مفهوم التنمية الادارية مرتبط أكثر بتنمية وتطوير القدرات البشرية في الادارة لتحقيق عنصر الكفاءة والفعالية في المؤسسات الادارية العملية وزيادة مهارتها وقدراتها على استخدام هذه الطرق في حل ما يواجهها من مشاكل ورفع مستوى أداءها وتطوير سلوكها بما يحقق أقصى ما في التنمية الاقتصادية[1].

3. الآليات الممنوحة للمجلس الشعبي في تحقيق التنمية المحلية

المجلس الشعبي الولائي هو الجهاز المنتخب الذي يمثل الإدارة الرئيسية بالولاية ويعتبر الأسلوب الأمثل للقيادة الجماعية، حيث يعتبر أقدر الأجهزة على التعبير عن مطالب السكان إذ ينتخب أعضاءه من بينهم، وهو الذي يجعل من الولاية مؤسسة إدارية حقيقية بما له من دور كبير في شتى النواحي الاقتصادية والاجتماعية والعمرانية[2].

لقد تضمن الفصل الرابع من قانون الولاية مختلف الصلاحيات والاختصاصات التي تدخل ضمن إطار عمل المجلس، حيث يعالج المجلس الشعبي الولائي الشؤون التي تدخل ضمن صلاحياته عن طريق المداولة التي يتناول فيها المواضيع التابعة لاختصاصاته المخول إياها بموجب القوانين والتنظيمات وكذا كل القضايا التي تهم الولاية التي ترفع إليه بناء على اقتراح ثلث أعضائه أو رئيسه أو الوالي[3].

ويبادر المجلس الشعبي الولائي حسب قدرات وطابع وخصوصيات كل ولاية على عاتق الميزانية الخاصة بالولاية بكل الأعمال التي من طبيعتها المساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وكذا إنجاز المعالم التذكارية بالتعاون مع البلديات[4].

وبهذا يتناول المجلس الشعبي الولائي المواضيع والقطاعات التي تدخل ضمن اختصاصه والمتمثلة في:

- الصحة العمومية وحماية الطفولة والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة؛
- السياحة؛
- لإعلام والاتصال.
- التربية والتعليم العالي والتكوين.
- الشباب والرياضة والتشغيل؛
- السكن والتعمير وتهيئة الإقليم؛
- الفلاحة والري والغابات؛

[1] عبد القادر حسين، المرجع السابق، ص 68.

[2] حسين مصطفى حسين، الإدارة المحلية المقارنة، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1980، ص 136.

[3] المادة 76 من القانون رقم 07/12 المتضمن قانون الولاية.

[4] المادة 75 من القانون نفسه.

- التجارة والأسعار والنقل؛
- الهياكل الاقتصادية والقاعدية؛
- التضامن ما بين البلديات لفائدة البلديات المحتاجة والتي يجب ترقيتها؛
- التراث الثقافي والمادي وغير المادي والتاريخي؛
- حماية البيئة؛
- التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛
- ترقية المؤهلات النوعية المحلية[1].

كما يساهم المجلس الشعبي الولائي في إعداد مخطط تهيئة إقليم الولاية ويراقب تطبيقه طبقا للقوانين والتنظيمات.

يعلم الوالي المجلس بالنشاطات المحلية أو الجهوية أو الوطنية الخاصة بتهيئة الإقليم ويتداول قبل المصادقة على كل أداة مقررة في هذا المجال لها انعكاسات على مخطط تهيئة الولاية.

إضافة إلى ذلك يقدم المجلس الشعبي الولائي آراءه في إطار القوانين والتنظيمات، كما يمكنه تقديم الاقتراحات وإبداء الملاحظات في كل ما يخص شؤون الولاية إلى الوزير المختص وذلك في أجل أقصاه ثلاثون يوما[2].

[1] المادة 77 من القانون رقم 07/12 المتضمن قانون الولاية.

[2] المادة 78 -79 من القانون نفسه.

1.3. صلاحيات المجلس الشعبي الولائي في مجالات التنمية

أ. صلاحيات المجلس الشعبي الولائي في مجال التنمية الاقتصادية[1]

لقد منح المشرع المجلس الشعبي الولائي صلاحيات متعددة من أجل تنمية الولاية اقتصاديا وتطوير مختلف الوسائل الاقتصادية من أجل تقديم أحسن الخدمات للمواطنين وتتمثل هذه الصلاحيات في مجملها في:

- إعداد مخطط التنمية على المدى المتوسط والذي يبين الأهداف والبرامج والوسائل المعبأة من الدولة والبرامج البلدية للتنمية، ويعتمد هذا المخطط كإطار للترقية والعمل من أجل التنمية الاقتصادية والاجتماعية للولاية، ويقوم المجلس الشعبي الولائي بمناقشة مخطط التنمية الولائي ويبدي اقتراحات بشأنه.

كما يتم إنشاء على مستوى كل ولاية بنك للمعلومات يجمع كل الدراسات والمعلومات والإحصائيات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية المتعلقة بالولاية، ويتم إعداد جدولا سنويا يبين النتائج المحصل عليها في كل القطاعات ومعدلات نمو كل قطاع.

يحدد المجلس الشعبي الولائي المناطق الصناعية التي سيتم إنشاؤها ويساهم في إعادة تأهيل المناطق الصناعية ومناطق النشاط في إطار البرامج الوطنية لإعادة التأهيل، كما يبدي رأى في:

- عملية تسهيل استفادة المتعاملين من العقار الصناعي؛
- تسهيل وتشجيع تمويل الاستثمارات في الولاية.
- المساهمة في إنعاش نشاطات المؤسسات العمومية المتواجدة بالولاية باتخاذ كل التدابير الضرورية؛
- يطور المجلس الشعبي الولائي أعمال التعاون والتواصل بين المتعاملين الاقتصاديين ومؤسسات التكوين والبحث العلمي والإدارات المحلية من أجل ترقية الإبداع في القطاعات الاقتصادية، ويعمل على ترقية التشاور مع المتعاملين الاقتصاديين قصد ضمان محيط ملائم للاستثمار.

ب. صلاحيات المجلس الشعبي الولائي في مجال الفلاحة والري[2]

من أجل تطوير قطاع الفلاحة والري منح المشرع اختصاصات للمجلس الشعبي الولائي تتمثل في:

- يبادر المجلس الشعبي الولائي بوضع حيز لتنفيذ كل عمل في مجال حماية وتوسيع وترقية الأراضي الفلاحية والتهيئة والتجهيز الريفي؛

[1] المواد من 80 الى 83 من القانون رقم 07/12 المتضمن قانون الولاية.

[2] المواد من 84 إلى 87 من القانون رقم 07/12 المتضمن قانون الولاية.

- يشجع أعمال الوقاية من الكوارث والآفات الطبيعية وكذا محاربة مخاطر الفيضانات والجفاف؛
- يتخذ كل الإجراءات الرامية إلى إنجاز أشغال تهيئة وتطهير وتنقية مجاري المياه في حدود إقليم الولاية؛
- يبادر المجلس الشعبي الولائي بالتنسيق مع المصالح المعنية بكل الأعمال الخاصة بتنمية وحماية الأملاك الغابية في مجال التشجير وحماية التربة وإصلاحها؛
- والنباتية ويعمل المجلس على تنمية الري المتوسط والصغير ويساعد تقنيا وماليا بلديات
- كما يساهم في تطوير كل أعمال الوقاية ومكافحة الأوبئة في مجال الصحة الحيوانية الولاية في مشاريع التزود بالمياه الصالحة للشرب والتطهير وإعادة استعمال المياه التي تتجاوز الإطار الإقليمي للبلديات المعنية.

ج. صلاحيات المجلس الشعبي الولائي في مجال الهياكل القاعدية الاقتصادية[1]

وفي هذا الإطار يبادر المجلس الشعبي الولائي بالأعمال المرتبطة بأشغال تهيئة الطرق والمسالك الولائية والحفاظ عليها.

- يقوم بتصنيف وإعادة تصنيف الطرق والمسالك الولائية حسب الشروط المحددة في التنظيم المعمول به؛
- يتصل المجلس الشعبي الولائي مع المصالح المعنية بالأعمال المتعلقة بترقية وتنمية هياكل استقبال الاستثمارات؛
- ويبادر المجلس أيضا بكل عمل يرمي إلى تشجيع التنمية الريفية لاسيما في مجال الكهرباء وفك العزلة.

د. صلاحيات المجلس الشعبي الولائي في مجال التكوين المهني[2]

تتولى الولاية في إطار المعايير الوطنية وتطبيقا للخريطة المدرسية والتكوينية انجاز مؤسسات التعليم المتوسط والثانوي والمهني وتتكفل بصيانتها والمحافظة عليها وكذا تجديد تجهيزاتها المدرسية على حساب الميزانية غير الممركزة للدولة المسجلة في حسابها.

هـ. صلاحيات المجلس الشعبي الولائي في مجال النشاط الاجتماعي والثقافي[3]

يمارس المجلس الشعبي الولائي مهاما واختصاصات كثيرة ذات طابع اجتماعي وثقافي تتمثل في:

- يساهم المجلس الشعبي الولائي في برامج ترقية التشغيل وهذا بالتشاور مع البلديات والمتعاملين الاقتصاديين ولاسيما اتجاه الشباب أو المناطق المراد ترقيتها.
- يتولى المجلس في ظل احترام المعايير الوطنية في مجال الصحة العمومية انجاز تجهيزات الصحة التي تتجاوز إمكانيات البلديات، ويسهر على تطبيق تدابير الوقاية الصحية؛

[1] المواد من88 إلى 91 من القانون رقم 07/12 المتضمن قانون الولاية.
[2] المواد من84 إلى 87 من القانون نفسه.
[3] المواد من88 إلى 91 من القانون نفسه.

- يتخذ في هذا الإطار كل التدابير لتشجيع إنشاء هياكل مكلفة بمراقبة وحفظ الصحة في المؤسسات المستقبلة للجمهور وفي المواد الاستهلاكية؛
- يساهم المجلس بالاتصال مع البلديات من أجل تنفيذ كل الأعمال المتعلقة بمخطط؛ تنظيم الإسعافات والكوارث والآفات الطبيعية والوقاية من الأوبئة ومكافحتها.

كما يساهم المجلس الولائي بالتنسيق مع البلدية في كل نشاط اجتماعي يهدف إلى ضمان:

- تنفيذ البرنامج الوطني للتحكم في النمو الديموغرافي؛
- حماية الأم والطفل؛
- مساعدة الطفولة؛
- مساعدة المسنين والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة؛
- مساعدة الأشخاص الذين هم في وضع صعب والمحتاجين؛
- التكفل بالمتشردين والمختلين عقليا.

كما يساهم المجلس في ميدان الثقافة بإنشاء الهياكل القاعدية الثقافية والرياضية والترفيه الخاصة بالشباب وحماية التراث التاريخي والحفاظ عليه، وذلك بالتعاون مع البلديات وكل الهيئات الأخرى المكلفة بترقية هذه النشاطات أو الجمعيات التي تنشط في هذا المجال.

ويقدم المجلس مساعدته في برامج النشاطات الرياضية والثقافية الخاصة بالشباب ويطور كل عمل يرمي إلى ترقية التراث الثقافي والفني والتاريخي وذلك بالاتصال مع المؤسسات والجمعيات المعنية ويقترح كل التدابير الضرورية لتنميته والحفاظ عليه.

بالإضافة إلى ذلك يسهر المجلس الشعبي الولائي على حماية القدرات السياحية للولاية حيث تعتبر مصدرا هاما لتنمية مدخولها وتقوية اقتصادها لما تجلبه من عملات أجنبية ولما لها من أثر كبير، لذلك لم تغفل الإدارة الجزائرية المحلية (الولائية) أهمية المرافق المعنية بالإدارة السياحية، إذ أصبح من اختصاص المجالس الشعبية الولائية العمل على تسهيل انطلاق السياحة ولتحقيق هذا الغرض أصبح من حقها أن تشغل وتراقب كل المؤسسات والمرافق العامة ذات الطابع السياحي وتساعد البلديات التي تعجز إمكانياتها المتاحة عن تحقيق هذه الغاية وأيضا تشجع كل استثمار متعلق بهذا القطاع الهام[1].

[1] حسين فريجة،" الرشادة الإدارية ودورها في تنمية الإدارة المحلية"، مجلة الاجتهاد القضائي، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد السادس، أفريل 2010، ص77

و. صلاحيات المجلس الشعبي الولائي في مجال السكن[1]

يكتسي موضوع السكن أهمية بالغة سواء لدى المواطنين أو المسؤولين المحليين على حد سواء ذلك أن الجزائر تعاني من نقص كبير في تغطية طلبات ورغبات المواطنين في توفير حقهم في السكن، هذا ما أدى إلى انتشار البناءات الفوضوية وكذا الأحياء القصديرية التي أصبحت بمثابة سياج حول المدن الجزائرية. وللقضاء على هذه الظواهر السلبية نص المشرع في قانون الولاية رقم 07/12 على أنه يجب على المجلس الشعبي الولائي أن يساهم في انجاز برامج السكن وفي عمليات تجديد وإعادة تأهيل الحظيرة العقارية المبنية وكذا المحافظة على الطابع المعماري ويساهم المجلس الولائي بالتنسيق مع البلديات والمصالح التقنية في برامج القضاء على السكن الهش وغير الصحي ومحاربته وبعد هذه النظرة الفاحصة تقريبا لكل اختصاصات المجلس الشعبي الولائي نخلص إلى أنه:

- ✓ يمكن للمجلس الشعبي الولائي أن يتداول في أية قضية تهم الولاية لها علاقة بمختلف المجالات السابقة الذكر والتي منح المشرع الاختصاص بالنظر فيها إلى المجلس الشعبي الولائي وذلك باقتراح من ثلث أعضاء المجلس أو الرئيس أو الوالي، وهذا تجسيدا للمادة 76 من قانون الولاية الجديد.
- ✓ يشكل المجلس الشعبي الولائي هيئة اتصال بين الإدارة المركزية والإدارة المحلية وأداة لتشجيع التعاون ما بين البلديات وأيضا أداة مكملة لمهام البلديات خاصة في حالة إقامة المشاريع التي تتجاوز الإطار الإقليمي للبلديات.
- ✓ لقد منح المشرع هذه الاختصاصات والمهام المتعددة والمتنوعة المجالات للمجلس الشعبي الولائي المنتخب والذي هو تعبير عن إرادة المواطنين الذين انتخبوا أعضاءه واختاروهم من أجل تلبية حاجاتهم وحل مشاكلهم وتطوير ولايتهم وتنميتها اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا، فالغاية من انتخاب المجالس المحلية هي خدمة مواطنيها وتلبية حاجاتهم.

2.3. دور المجلس الشعبي الولائي في إنشاء المصالح العمومية:

للجماعات المحلية الحق في إنشاء مصالح أو مرافق عمومية، وهذا ما نص عليه كلا من قانوني الولاية والبلدية حيث تظل المرافق العامة المحلية ذات أهمية بالغة باعتبار أنها تشكل أفضل تجسيد مادي وتمثيل واقعي لفكرة الديموقراطية ونجاعتها ومظهر من المظاهر الرئيسية لقوة اللامركزية، وإحدى المصادر الهامة لمشروعية الجماعات المحلية ولمسيريها والتي تضع المنتخبين والإداريين في خدمة المواطن وراحته، لأن الحكم المحلي قبل أن يكون طريقة تسير بها الجماعة المحلية الحاجات العامة للمواطنين، فهو رباط روحي جعل فيه المرفق العمومي المحلي أداة لجعل الحياة سهلة وليست مجرد ممكنة، وهو شأنه شأن أي نظام لا يعتبر هدفا في حد ذاته بل هو ربط لأفراد المجتمع المحلي بطريقة تسمح بوجودهم وتمنحهم الفرصة للتعبير عن مشاعرهم ورغباتهم وإشباع حاجاتهم المادية والروحية والاجتماعية، وتحدد هذه الحاجيات كترجمة مجموعة المرافق العامة والتي

[1] المادتان 100 -101 من قانون 07/12 المتضمن قانون الولاية

رغم الاختلافات الفقهية في تعريفها فإنها تتفق جميعا على أن المرفق العام أو المصلحة العامة التي تنشئها الجماعات المحلية هي عبارة عن نشاط يضمنه مشروع قد تتولاه الإدارة بنفسها أو يتولاه فرد (عادي أو اعتباري) خاص أو عام تحت توجيه الإدارة ورقابتها وإشرافها بقصد إشباع إن إنشاء المصالح أو المؤسسات العمومية من طرف الجماعات حاجات عامة للجمهور.[1] المحلية التي لم ينص عليها القانون يرجع إلى تقدير المجالس المحلية المعنية حسب احتياجات مواطنيها.

ومن أجل تحقيق هذه الاهداف فقد منح المشرع الجزائري حق إنشاء وتكوين مصالح عمومية متخصصة في الولاية وبين كذلك طرق تسيير هذه المصالح.

يمكن للولاية أن تنشئ مصالح عمومية للتكفل ببعض القطاعات إذ تنص المادة 141 من القانون 07/12 المتعلق بالولاية على: «يمكن الولاية أن تنشئ قصد تلبية الحاجات الجماعية لمواطنيها بموجب مداولة المجلس الشعبي الولائي مصالح عمومية ولائية للتكفل

على وجه الخصوص بما يأتي:

- الطرق والشبكات المختلفة؛
- مساعدة ورعاية الطفولة والأشخاص المسنين أو الذين يعانون من إعاقة أو أمراض مزمنة؛
- النظافة والصحة العمومية ومراقبة الجودة؛
- المساحات الخضراء؛
- الصناعات التقليدية والحرف؛
- يكيف عدد المصالح العمومية وحجمها حسب إمكانيات كل ولاية ووسائلها واحتياجاتها. مثل ما هو جار به العمل على مستوى البلديات فإنه يمكن إدارة وتسيير المصالح العمومية الولائية بطريقة الاستغلال المباشر أو المؤسسة العمومية الولائية وكذا طريقة الامتياز.

أ. **الاستغلال المباشر**

نص على طريقة الاستغلال المباشر المادة 142 من قانون الولاية رقم 07/12 حيث يمكن المجلس الشعبي الولائي أن يستغل مباشرة مصالحه العمومية عن طريق الاستغلال المباشر، كما يحدد المجلس الولائي المصالح العمومية التي يقرر استغلالها عن طريق الاستغلال المباشر، ويتم تسجيل إيرادات ونفقات الاستغلال المباشر في ميزانية الولاية حسب قواعد المحاسبة العمومية.

[1] حوادق عصام،" تفويض المرفق العام المحلي في الجزائر"، رسالة دكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة منتوري قسنطينة، 2011، 2012، ص1 -2

يمكن أيضا للمجلس الشعبي الولائي أن يقرر ميزانية مستقلة لصالح بعض المصالح العمومية الولائية المستغلة عن طريق الاستغلال المباشر ويجب عليه ضمان توازنها المالي

ب. **المؤسسة العمومية الولائية**

لقد نص على المؤسسة العمومية الولائية كطريقة من طرق تسيير المصالح العمومية الولائية قانون الولاية في المواد 146 – 147–148 حيث يمكن المجلس الشعبي الولائي أن ينشئ مؤسسات عمومية ولائية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي قصد تسيير المصالح العمومية.

وتأخذ المؤسسة العمومية الولائية شكل مؤسسة عمومية ذات طابع إداري أو مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي أو تجاري حسب الهدف الذي أنشئت من أجله، كما هو الشأن بالنسبة للمؤسسة العمومية على مستوى البلدية، تحدث المؤسسات العمومية الولائية بموجب مداولة من المجلس الشعبي الولائي.

ج. أسلوب الامتياز

وهو طريقة من طرق إدارة المؤسسات أو المرافق العمومية بطريقة غير مباشرة وقد نص عليه قانون الولاية في المادة 149 حيث أنه إذا تعذر استغلال المصالح العمومية الولائية عن طريق الاستغلال المباشر أو المؤسسة العمومية فإنه يمكن للمجلس الشعبي الولائي الترخيص باستغلالها عن طريق عقود الامتياز وهذا طبقا للتنظيم المعمول به. ويخضع عقد الامتياز لدفتر الشروط النموذجي يحدد عن طريق التنظيم ويصادق عليه عن طريق القواعد والإجراءات المعمول بها. ويصادق على العقود المبرمة في هذا الشأن طبقا لأحكام قانون الولاية رقم 07/12 لا سيما المادة 54 منه.[1]

4. خاتمة:

تعمل الهيئات المحلية على تحقيق التنمية المحلية بتوافر الموارد المالية الذاتية وتنوعها هذا يضمن لها استقلال في ادارة وتسيير الشؤون المحلية، لكم يتبين أن الموارد الذاتية في العديد من الهيئات المحلية لا تكفي لتغطية النفقات اللازمة ويعود ذلك الى قلة الرقابة على التسيير المالي وقلة الوعي المحلي بالمصلحة العامة لدى بعض المسؤولين المحليين، فتضطر الهيئات المحلية للجوء الى مصادر خارجية ويشتمل في الاعانات التي تقدمها الحكومة أو القروض لدعم امكانيها المالية.

[1] تنص المادة 54 من قانون الولاية (تصبح مداولات المجلس الشعبي الولائي نافذة بقوة القانون بعد 21 يوما من إيداعها بالولاية، إذا تبين للوالي أن مداولة ما غير مطابقة للقوانين والتنظيمات طبقا للمادة 53 أعلاه فإنه يرفع دعوة أمام المحكمة إداريا مختصة إقليميا في أجل 21 يوما التي تلي اتخاذ المداولة لإقرار بطلانها)

المجالس المحلية لا تزال بعيدة عن ممارسة كافة الصلاحيات المقررة لها قانونا، وان الموارد المالية لا تزال لا تكفي الحد الأدنى لمطالبيها فيجب أن تكون قادرة على الاعتماد على الموارد ها الذاتية ويتحقق هذا بالإنجاز خطط لتصنيع واستثمار الثروات المحلية المتوفرة لدى الولاية بشكل عملي وفقا لخطط مدروسة.

وان الواقع في الجزائر يؤكد وجود أزمة حقيقية في جوهرها ومضمونها سببها غياب المشاركة في التنمية المحلية، ولتخطي هذه الأزمة نقترح ما يلي:

-تدعيم اللامركزية على مستوى اقليمي يفرض بطبيعته تحديات ومسؤوليات على عاتق رؤساء الادارات المحلية والاستعداد التنظيمي الملائم والقدرة التسييرية اللازمة والاستقلالية في الموارد والابتعاد عن التمويل المركزي.

- اعطاء صلاحيات واختصاصات أوسع واستقلالية أكبر للمجلس الشعبي الولائي وذلك من خلال التحرر من القيود التي تفرضها الهيئات الوصية
- تعزيز استقلالية القرار الاداري المحلي وسبل تنفيذه دون الحاجة الى السلطة المركزية
- تفعيل دور المجتمع المحلي من خلال مساهمته في مجال التنمية المحلية
- السهر على مراقبة وسلامة الأجهزة والمعدات الخاصة بالتنمية المحلية
- مراقبة تنفيذ الميزانيات بدقة من طرف المختصين قصد منع التلاعب بالأموال العامة خاصة تلك الأموال الموجهة لتحقيق وتجسيد التنمية المحلية على مستوى كل ولاية
- -الاهتمام بتقارير الرقابة الواردة في التنمية المحلية من خلال النظر في كل النقائص الموجودة والتي تضمنتها هذه التقارير وايجاد حلول سريعة وناجعة لتلك النقائص التي تشوب التقارير المنحزة في إطار الرقابة الدائمة والمستمرة.

5. قائمة المراجع:

1) الكتب:

- عبد المطلب عبد الحميد، **التمويل المحلي والتنمية المحلية**، الدار الجامعية لنشر والتوزيع، مصر 2001.
- العمري بوحيط، **البلدية اصلاحات ومهام والاساليب**، الجزائر 1997.
- زكي محمد النجار، **الدستور والادارة المحلية**، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، مصر، 1995.
- حسين مصطفى حسين، **الإدارة المحلية المقارنة**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1980.

2) البحوث الجامعية:

- رشيد سالمي، أثر تلوث البيئة في التنمية الاقتصادية بالجزائر، اطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2006.

- سعودي محمد، أثر برنامج دعم النمو على التنمية المحلية، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة شلف، 2007.
- عبد القادر حسين، الحكم الراشد في الجزائر واشكالية التنمية المحلية، رسالة ماجيستر في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تلمسان 2012.
- حوادق عصام، "تفويض المرفق العام المحلي في الجزائر"، رسالة دكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة منتوري قسنطينة، 2011، 2012.

3) المؤتمرات والملتقيات والأيام الدراسية:

-بوخاري عبد الحميد/ زرقون محمد، ادارة وتمويل التنمية المحلية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية، **ملتقى دولي حول التسيير والتمويل الجماعات المحلية في ظل التحولات**، جامعة سعد دحلب البليدة.

- **القرارات والقوانين:**
- قانون 07/12 المؤرخ في 28ربيع الأول عام 1433 الموافق ل 21 فبراير 2012 المتعلق بالولاية.
- قانون 10/11 المؤرخ في 20 رجب عام 1432 الموافق ل 22 يونيو سنة 2011 المتعلق بالبلدية.

4) الجرائد والمجلات العامة:

- احمد غربي، أبعاد التنمية المحلية وتحدياتها في الجزائر، **مجلة البحوث والدراسات العلمية**، عدد 4، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة المدية، أكتوبر، 2010.
- حسين فريجة،" الرشادة الإدارية ودورها في تنمية الإدارة المحلية"، **مجلة الاجتهاد القضائي**، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد السادس، أفريل 2010.